

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٨١٧ لسنة ٢٠١٦

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له؛  
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقرارات الوزارية  
المعدلة لها؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقاري والتوثيق؛  
وعلى قرار وزير العدل الصادر في ١٩٤٨/١١ المتضمن إنشاء فرع توثيق زفتى  
يتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بطنطا ويشمل اختصاصه دائرة مركز شرطة زفتى  
بحسب مكوناته الإدارية؛

وعلى مذكرة مصلحة الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة ٢٠١٥/١٢/٢٧ في هذا الشأن؛

قرر:

### (المادة الأولى)

ينشأ فرع للتوثيق بقرية شرشابة باسم (فرع توثيق شرشابة) مركز شرطة زفتى -  
محافظة الغربية يتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بطنطا ، يقوم بأعمال التوثيق المختلفة  
فيما عدا ما استوجب القانون إجراؤه أمام دائرة الاختصاص المكانى أو النوعى  
فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لفرع توثيق زفتى أو فرع التوثيق المختص نوعياً .

### (المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من ٢٠١٦/٣/١٢

صدر في ٢٠١٦/١/٢

وزير العدل

المستشار / أحمد الزند